مَرِسُوم رَقِّم اللهِ عَلَم اللهِ

إحالة مشروع قانون إلى المجلس النيابي يرمى إلى إبرام إتفاقية التعاون في الشؤون المالية العسكرية ويروتوكول مشروع تنفيذ الدعم النقدي بين حكومة الجمهورية اللبنانية وحكومة الجمهورية التركية

إنّ رَنيس الجُمهُوريّة، بنّاء عَلى الدستور، لا سيما المادّة ٢٥ منه بناء على اقتراح وزير الدفاع الوطني، ويعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠/٧/١٧.


## يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يُحال إلى مجلس النواب مشروع القانون الرامي إلى إبرام إتفاقية التعاون في الشؤون المادة العسكرية وبروتوكول مشروع تتفيذ الدعم النقدي بين حكومة الجمهورية اللبنانية وحكومة الجمهورية التركية المرفق ربطا.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بــعبدا فـــي ١٠ أيلول ٢٠٢٥ الامضــــاء: جوزاف عـــون صدر عن رئيس الجمهورية رئيس مجلس الوزراء الامضاء: نواف سلام

وزير الدفاع الوطني الامضاء: ميشال منسى وزير الخارجية والمغتربين الامضاء: يـوسف رجــي وزيــــر المالــيــــة الامضاء: ياسين جابر



# مشروع قانون

يرمي إلى إبرام إتفاقية التعاون في الشؤون المالية العسكرية وبروتوكول مشروع تنفيذ الدعم النقدي بين حكومة الجمهورية اللبنانية وحكومة الجمهورية التركية

المادة الأولى: الموافقة على إبرام إنفاقية التعاون في الشؤون المالية العسكرية وبروتوكول مشروع تنفيذ الدعم النقدي بين حكومة الجمهورية اللبنانية وحكومة الجمهورية النركية، الموقعة في بيروت بتاريخ ٢٠٢/٥/٢٤ وفي أنقرة بتاريخ ٢٠٢/١/٤ والمرفق ربطاً.

المادة الثانية: يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.



الشؤون المالية العسكرية الشؤون المالية العسكرية بين حكومة الجمهورية اللبنانية و حكومة الجمهورية التركية



# إتفاقية تعاون في الشؤون المالية العسكرية بين حكومة الجمهورية اللبنانية وحكومة الجمهورية التركية

#### الديباجة

إن حكومة الجمهورية اللبنانية وحكومة الجمهورية التركية (سيشار إلى كل منهما على حدة بالطرف" وإليهما معاً ب "الطرفين") وبهدف تعزيز التعاون العسكري في إطار علاقات الصداقة القائمة منذ فترة طويلة بين البلدين وللمساهمة في إعادة تشكيل قوات الجمهورية اللبنانية المسلحة قد إتفقتا على ما يلي:

#### المادة الأولى الغرض

إن الغرض من هذه الإتفاقية هو تحديد أسس إستخدام مبلغ مالي قدره ما يعادل 100.000.000 (مائة مليون) ليرة تركية بالدولار الأمريكي يتم تقديمه تدريجياً على مدى سنوات من قبل حكومة الجمهورية التركية إلى حكومة الجمهورية اللبنانية وذلك إستناداً على التعاون العسكري بين البلدين في إطار التشريعات الوطنية وتخصيصات الميزانية السنوية للجمهورية التركية بهدف شراء بضائع وخدمات لأغراض عسكرية وتعطى الأولوية للشركات والمؤسسات الوطنية المعتمدة على الإنتاج المحلي بنسبة 100% في تركيا.

## المادة الثانية النطاق

من خلال هذه الإتفاقية تستخدم حكومة الجمهورية اللبنانية المصدر المالي البالغ قيمته ما يعادل 100.000.000 (مائة مليون) ليرة تركية بالدولار الأمريكي و ذلك وفقاً لتشريعات حكومة الجمهورية التركية الخاصة بذلك كمساهمة مالية لتغطية تكاليف البضائع والخدمات التي يتم شرائها لأغراض عسكرية حيث تكون الأولوية للشركات و المؤسسات المحلية التي تعتمد على الإنتاج الوطني بنسبة 100% في تركيا.

## المادة الثالثة السلطات المختصة وجهات التواصل

يتم تطبيق هذه الإتفاقية من قبل وزارة دفاع الجمهورية اللبنانية وذلك عن حكومة الجمهورية اللبنانية ومن قبل وزارة الدفاع الوطني للجمهورية التركية وذلك عن حكومة الجمهورية التركية. أما جهات التواصل فهي سفارة الجمهورية اللبنانية وملحقيتها العسكرية لدى الجمهورية التركية في أنقرة وكل من سفارة الجمهورية التركية وملحقيتها العسكرية لدى الجمهورية اللبنانية في بيروت. المادة الرابعة

#### إجراءات التنفيذ

- ١. يتم تخصيص مصدر قدره 100.000.000 ليرة تركية تدريجيا على مدى سنوات في إطار التشريعات الوطنية وتخصيصات الميزانية السنوية كل عام للجمهورية التركية.
- ٢. بعد دخول هذه الإتفاقية حيز النفاذ تبلغ حكومة الجمهورية اللبنانية حكومة الجمهورية التركية عن مقترحات المشاريع ذات الأولوية والخاصة بالدعم العسكري التدريجي على مدى عدة سنين (نوع وكمية المواد مع مواصفاتها الفنية ومرفقة بالصور).
- ٣. تقوم حكومة الجمهورية اللبنانية حتى نهاية شهر يناير بتحديث مقترحات المشاريع (تشمل نوع وكمية المواد ومواصفاتها الفنية) التي تم الإبلاغ عنها العام السابق وإرسالها إلى الجمهورية التركية.
- ٤. سيتم إبلاغ الجمهورية اللبنانية كل عام بالجزء المخصص من المصدر البالغ 100.000.000 (مائة مليون ليرة تركية) والمشاريع المخصصة لأجلها وذلك عبر سفارة الجمهورية التركية وملحقيتها العسكرية.
- تتم الإستفادة من المقدار المخصص من المصدر خلال (5) خمس سنوات من إبلاغ الملحقية العسكرية/ السفارة للجمهورية التركية الجمهورية اللبنانية. أما المبلغ الغير مستخدم خلال هذه الفترة فينتهي حق إستخدامها ويكون حق التصرف بها عائداً للجمهورية التركية.
- آ. تتم الإستفادة من المصدر المخصص لمشاريع التأمين الموافق عليها بتنسيق وزارة الدفاع الوطني للجمهورية التركية وفقاً لأحكام الإتفاقية في حال شراء بضائع وخدمات من الشركات والمؤسسات الوطنية وعلى الأرجح المعتمدة على الإنتاج المحلي بنسبة 100%.
- ٧. تقوم حكومة الجمهورية اللبنانية، مع الأخذ في عين الإعتبار المبلغ المخصص لإجراءات التأمين، بإرسال قائمة المتطلبات المحددة في إطار المشروع المعلن لوزارة الدفاع الوطني للجمهورية التركية عبر القنوات الديبلوماسية. وفي إطار الأسس المحددة من جهة وزارة الدفاع الوطني للجمهورية التركية يتم البدء بإجراءات الشراء وتكون الأرجحية للشركات والمؤسسات المعتمدة على الإنتاج المحلي بنسبة 100%.
- ٨. ترسل الشركة الموفرة البضائع التي سيتم تسليمها إلى لبنان من تركياً ولا يجوز القيام بتجارة الترانزيت.
- ٩. بالنسبة لتكاليف السفر والمواصلات والإعاشة والسكن وبدلات السفر والإقامة اليومية والتكاليف المتعلقة مباشرة بتخصيص المصدر النقدي كالتأمين والمصارف والضرائب والرسوم وتكاليف سعر صرف العملة الأجنبة للأفراد القادمين للجمهورية التركية لغرض القيام بإجراءات النقل والشحن والتركيب والتعليب والتغليف والتدريب تدرج في العقد المبرم بين حكومة الجمهورية المبركة المتعاقد معها.

١٠. يتم الدفع بعد إعلام حكومة الجمهورية اللبنانية وزارة الدفاع الوطني للجمهورية التركية بمذكرة يتم تبليغها عبر القنوات الديبلوماسية تفيد تسليم البضائع بشكل سليم وكامل ووفقاً لشروط العقد وإجراءات الفحص حسب التأمين الذي تم بالتنسيق مع وزارة الدفاع الوطني للجمهورية التركية.

11. في حال شراء كمية تفوق المبلغ المخصص يجب تخصيص مبلغ إضافي على المبلغ المخصص أصلاً ولا تقوم حكومة الجمهورية التركية بدفع أي مبلغ إضافي عدا المبلغ المصرح عنه ويتم دفع المبلغ الإضافي من قبل حكومة الجمهورية اللبنانية.

17. تبدأ الزيارات الخاصة بإجراءات التأمين بعد إبلاغ حكومة الجمهورية اللبنانية عن المصدر المخصص وتتحمل حكومة الجمهورية اللبنانية كافة التكاليف الخاصة بمسؤوليها خلال الإجراءات. وبعد نقل البضائع والخدمات الموفرة تسري تشريعات حكومة الجمهورية اللبنانية.

# المادة الخامسة حق إستخدام البضائع والخدمات

- ا. وفقاً لهذه الإتفاقية لا يحق لحكومة الجمهورية اللبنانية إخراج أي من البضائع والخدمات التي يتم تأمينها من المصدر المقدم من قبل حكومة الجمهورية التركية من قائمة الجرد دون إذن خطي مسبق من حكومة الجمهورية التركية.
- ٢. لا تقوم حكومة الجمهورية اللبنانية بنقل أي من المواد والخدمات أو حق الإستخدام الخاص بها لأي دولة أخرى أو أطراف ثالثة إلا بعد الحصول على موافقة خطية مسبقة من حكومة الجمهورية التركية.
- لا تخل أحكام هذه الإتفاقية بإلتزامات الطرفين الناشئة من إتفاقيات دولية أخرى كما لا يجوز إستخدامها ضد مصالح وأمن ووحدة أراضي الدول الأخرى.

## المادة السادسية أمن المعلومات المصنفة

لا يحق لأي من الطرفين إفشاء المعلومات المصنفة من حيث درجة السرية المتبادلة بين الطرفين والخاصة بمحتوى الإتفاقية وتنفيذها أو أية معلومات أخرى مصنفة من حيث درجة السرية يتم تبادلها بين الطرفين دون أخذ موافقة خطية من الطرف الآخر. يستمر تطبيق هذا المبدأ حتى بعد إنتهاء الإتفاقية.

# المادة السابعة حل النزاعات

يتم حل أي نزاع ينشأ عن تنفيذ أو تفسير هذه الإتفاقية من خلال إجراء مفاوضات عبر القنوات الديبان ما المبيان ما المبينة دون اللجوء إلى أي طرف أو أطراف ثالثة أو لجنة تحكيم أو لأي محكمة دولية. وإن

لم يتم التوصل لنتيجة من المفاوضات عبر القنوات الديبلوماسية جاز إنهاء الإتفاقية وفقاً للمادة العاشرة.

# المادة الثامنة المراجعة والتعديل

- ١. يجوز لأي طرف، إقتراح ما يلزم من تعديلات أو مراجعات على هذه الإتفاقية. في هذه الحالة يبدأ الطرفان بمناقشة التعديلات أو المراجعات المقترحة خلال ثلاثون (30) يوماً من تاريخ الإشعار الخطي.
  - ٢. تدخل التعديلات المتفق عليها خطياً حيز النفاذ وفقاً لأحكام المادة التاسعة.
- إن لم يتم التوصل لحل أثناء المفاوضات خلال ستون (60) يوماً جاز إنهاء العمل بهذه الإتفاقية وفقاً لأحكام المادة العاشرة.
  - ٤. يواصل الطرفان العمل وفقاً لإلتزاماتهما المنبثقة عن هذه الإتفاقية طوال فترة المفاوضات.

# المادة التاسعة المصادقة والنفاذ

تدخل هذه الاتفاقية حيز النفاذ من تاريخ إستلام آخر إشعار كتابي عبر القنوات الديبلوماسية يفيد إستكمال كل طرف لإجراءاته الداخلية القانونية اللازمة لدخولها حيز النفاذ.

## المادة العاشرة مدة السريان والإنهاء

- ١. يستمر سريان هذه الإتفاقية لمدة 5 (خمس) سنوات من تاريخ دخولها حيز النفاذ.
- ٢. تتجدد هذه الإتفاقية تلقائياً لمدد متتالية مدة كل منها سنة واحدة مالم يبلغ أحد الطرفين الطرف
   الأخر كتابياً عبر القنوات الديبلوماسية بإنهائها قبل (60) ستون يوماً من إنتهاء الإتفاقية.
- ٣. في حال عدم إلتزام أحد الطرفين بالعمل طبقاً لشروط أحكام هذه الإتفاقية أو ملاحظته بعدم التزام الطرف الآخر جاز لكلاهما إقتراح بدء المفاوضات من خلال إشعار خطي. تبدأ المفاوضات خلال ثلاثون (30) يوماً من إستلام الإشعار الخطي وإن لم يتم التوصل لحل خلال ستون (60) يوماً فإنه يحق لأي من الطرفين إنهاء العمل بهذه الإتفاقية بموجب إشعار خطي يسلم قبل ستون (60) يوماً من تاريخ الإنهاء.



- غ. في كل الأحوال بعد صرف حكومة الجمهورية اللبنانية المصدر المخصص بموجب هذه الإتفاقية كاملاً ينتهي سريان الإتفاقية تلقانياً.
- في حال إنتهاء نفاذ هذه الإتفاقية لأي من الأسباب يتم إعادة الجزء الغير مستخدم من المصدر المخصص لخزينة الجمهورية التركية دون الإعتبار لتاريخ الإبلاغ.
- لا يخل إنتهاء العمل بهذه الإتفاقية لأي من الأسباب بتطبيق الأحكام الواردة في المادة الخامسة منها.

## المادة الحادية عشر النص والتوقيع

- ا. تم تحرير هذه الإتفاقية من نسختين أصليتين باللغات العربية والنركية والإنجليزية لكل منهم نفس الحجية وعند حدوث أي خلاف عند التنفيذ سيرجح النص الإنجليزي.
- ٢. إشهاداً بذلك؛ قام الموقعان أدناه اللذان فوضتهما حكومتهما بتوقيع هذه الإتفاقية في بيروت بتاريخ .... ١٩٠٥. ١٩٠٥. ١٩٠٥ .... ١٩٠٥ ....

# عن حكومة الجمهورية اللبنانية

عن حكومة الجمهورية التركية

التوقيع ﴿ \_ \_ التوقيع

الإسم : خلوصى آكار

المنصب : وزير الدفاع الوطني

التوقيع :

الإسم : موريس سليم

المنصب : وزير الدفاع الوطني

بروتوكول مشروع تنفيذ الدعم النقدي بين حكومة الجمهورية اللبناتية و حكومة الجمهورية التركية



# بروتوكول مشروع تنفيذ الدعم النقدي بين حكومة الجمهورية اللبناتية وحكومة الجمهورية التركية

#### الديباجة

إن حكومة الجمهورية اللبنانية وحكومة الجمهورية التركية (والمشار إليهما فيما بعد منفردين ب "الطرف" ومجتمعين ب "الطرفين") في إطار علاقات الصداقة القائمة بينهما منذ زمن طويل ورغبة منهما في تعزيز التعاون العسكري والمساهمة في تطوير كل من قيادة القوات المسلحة للجمهورية اللبنانية وقوى الأمن الداخلي والأمن العام وأمن الدولة اللبناني قد اتفقتا على ما يلي:

## المادة الأولى الغرض

إن الهدف من هذا البروتوكول هو تحديد أسس تنفيذ مشروع الدعم النقدي المقدم من جانب حكومة الجمهورية التركية إلى حكومة الجمهورية اللبنانية والذي تقدر قيمته المالية ما يعادل 3.500.000 (ثلاثة ملايين وخمسمائة ألف) ليرة تركية بالدولار الأمريكي ويتم تقديمه تدريجياً على مدى عدة سنوات ضمن إطار التشريعات الوطنية وتخصيصات الميزانية السنوية لدى الجمهورية التركية.

## المادة الثانية النطاق

يشمل الدعم النقدي المقدم من جانب حكومة الجمهورية التركية تكاليف المواصلات والإعاشة والسكن ورسوم التدريبات والدورات (عدا البرامج والدورات التي يتم الإبلاغ بأنها عالية التكلفة من قبل القوات المسلحة النبانية وأفراد قيادة قوى الأمن الداخلي وأفراد الأمن العام وأمن الدولة اللبناني المشاركين في كل من التدريبات والدورات المقدمة أو المنسقة من جانب المؤسسات التدريبية التابعة للقوات المسلحة التركية كمركز التدريب للشراكة من أجل السلام ومركز التكامل لمكافحة الإرهاب ومركز التكامل لأمن البحار المتعدد الجنسيات كذلك خلال زياراتهم الرسمية لكل من وزارة الدفاع الوطني ورئاسة هيئة الأركان العامة وقيادة القوات البرية والبحرية والجوية التركية والزيارات الفردية المنظمة من قبل المؤسسات الانفة الذكر والقيادات التابعة لها في خارج إطار أي إتفاق أو بروتوكول أو مذكرة تفاهم ... الخ وأيضاً الفعاليات التي لا يذكر في أحكام ما يتعلق بها من إتفاقيات أو بروتوكولات أو مذكرات تفاهم ما ينافي تغطية الجمهورية التركية لتكاليف المواصلات

المادة الثالثة الجهات المختصة ونقاط التواصل



يتم تنفيذ هذا البروتوكول من قبل وزارة دفاع الجمهورية اللبنانية عن حكومة الجمهورية اللبنانية و وزارة الدفاع الوطني للجمهورية التركية عن حكومة الجمهورية التركية. و نقاط الإتصال الخاصة بهذا البروتوكول هي سفارة الجمهورية اللبنانية و ملحقيتها العسكرية لدى أنقرة في الجمهورية التركية وملحقيتها العسكرية لدى بيروت في الجمهورية اللبنانية.

#### المادة الرابعة أسس التنفيذ

- ا. يتم سنوياً تخصيص المصدر المالي البالغ قيمته 3.500.000 (ثلاثة ملايين و خمسمائة ألف)
   ليرة تركية تدريجياً على مدى عدة سنوات وفقاً للتشريعات الوطنية و تخصيصات الميزانية السنوية للجمهورية التركية.
- ٢. يتم إبلاغ حكومة الجمهورية اللبنانية من قبل سفارة الجمهورية التركية و ملحقيتها العسكرية سنوياً عن الجزء المخصص من المصدر المالي البالغ قيمته 3.500.000 (ثلاثة ملايين و خمسمائة الف) ليرة تركية و عن المجالات التي سوف يتم إستخدامها فيها.
- ٣. يتم إستخدام الدعم النقدي و الذي ستودعه وزارة الدفاع الوطني للجمهورية التركية في حساب البنك الخاص بالملحقية العسكرية التركية في الجمهورية اللبنانية تحت إشراف الملحقية العسكرية التركية لدى الجمهورية اللبنانية في إطار توجيهات وزارة الدفاع الوطني للجمهورية التركية.
- ٤. إن المدة المتاحة لإستخدام الجزء المخصص من المبلغ و الذي تم الإبلاغ عنه هي 5(خمس) سنوات منذ تاريخ إشعار الملحقية العسكرية لسفارة الجمهورية التركية الجمهورية اللبنانية و إن لم يتم صرف المبلغ المخصص خلال هذه المدة تنتهي مدة الإستخدام و يكون حق التصرف بالمصدر عائداً للجمهورية التركية.
- و. لاتخل أحكام هذا البروتوكول بالتزامات الطرفين المنبئقة من الإتفاقيات الدولية الأخرى كما
   لا يجوز إستخدامها ضد مصالح و أمن و وحدة أراضي الدول الأخرى.

## المادة الخامسة أمن المعلومات المصنفة

يتفق الطرفان على أن لايتم إفشاء أية معلومات عن محتوى هذا البروتوكول أو عن تنفيذه أو أية معلومات سرية يتم تبادلها بين الطرفين إلى أي طرف أو أطراف ثالثة دون الموافقة الخطية للطرف الآخر و يسري هذا المبدأ حتى بعد إنتهاء سريان هذا البروتوكول.

المادة السادسة حل النزاعات في حال حدوث أي خلاف ناشئ عن تطبيق أو تفسير هذا البروتوكول لا يجوز مراجعة أي طرف أو أطراف ثالثة أو لجنة تحكيم أو أية محاكم دولية بل يتم حل الخلاف من خلال إجراء مفاوضات عبر القنوات الديبلوماسية وفي حال عدم التوصل لنتيجة عبر المفاوضات يجوز إنهاء العمل بهذا البروتوكول وفقاً لأحكام المادة التاسعة منها.

## المادة السابعة المراجعة والتعديل

- يجوز لأي طرف إقتراح ما يلزم من مراجعات أو تعديلات على هذا البروتوكول وتبدأ النقاشات خلال 30 (ثلاثون) يوماً من تاريخ إستلام إشعار خطى يفيد بذلك.
  - ٢. تدخل التغييرات المتفق عليها خطياً بين الطرفين حيز النفاذ وفقاً الأحكام المادة الثامنة.
- إذا لم يتوصل الطرفان إلى إتفاق خلال 60 (ستون) يوماً من بدء المناقشات جاز إنهاء العمل بهذا البروتوكول وفقاً لأحكام المادة التاسعة.
  - ٤. يواصل الطرفان الإلتزام بأحكام هذا البروتوكول طوال فترة المفاوضات.

## المادة الثامنة المصادقة والسريان

يدخل هذا البروتوكول حيز السريان من تاريخ إستلام آخر إشعار كتابي عبر القنوات الديبلوماسية يفيد إستكمال كل طرف لإجراءاته الداخلية القانونية اللازمة لدخوله حيز السريان.

## المادة التاسعة مدة السريان والإنهاء

- ١. يستمر سريان هذا البروتوكول لمدة 5 (خمس) سنوات من تاريخ دخوله حيز النفاذ.
- ٢. يجدد هذا البروتوكول تلقائياً لمدد متتالية مدة كل منها سنة واحدة- ما لم يبلغ أحد الطرفين الطرف الآخر كتابياً عبر القنوات الديبلوماسية بإنهائها قبل 60 (ستون) يوماً من إنهاء مدة السريان.
- قي حال عدم التزام أحد الطرفين بأحكام هذا البروتوكول أو في حال ملاحظته عدم التزام الطرف الآخر جاز له خطياً اقتراح إجراء مفاوضات مع الطرف الآخر. تبدأ المفاوضات خلال 30 (ثلاثون) يوماً من تاريخ استلام الكتاب الخطي وإن لم يتم التوصل لحل خلال 60 (ستون) يوماً جاز لكلا الطرفين إنهاء العمل بهذا البروتوكول بإشعار خطي يتم إبلاغه للطرف الآخر قبل 60 (ستون) يوماً من إنتهاء البروتوكول.
- البرون حال إستخدام أو صرف كامل المصدر المخصص لحكومة الجمهورية اللبنانية وفقاً لهذا البرون وفقاً لهذا البرونوكول تلقائياً.

- يتم إعادة المبلغ الغير مستخدم من المصدر المخصص لخزينة الجمهورية التركية في حال إنهاء هذا البروتوكول لأي سبب من الأسباب دون الإعتبار لتاريخ الإشعار.
- آ. لا يخل إنهاء العمل بهذا البروتوكول لأي سبب من الأسباب بتطبيق أحكام المادة الخامسة من هذا البروتوكول.

## المادة العاشرة النص والتوقيع

- ا. تم تحرير هذا البروتوكول من نسختين أصليتين باللغات العربية والتركية والإنجليزية؛ جميع النصوص متساوية الحجية، وعند وقوع أي إختلاف في تطبيق هذا البروتوكول يرجح النص الإنجليزي
- ٢. إشهاداً بذلك؛ قام الموقعان أدناه اللذان فوضتهما حكومتهما بتوقيع هذا البروتوكول في بيروت بتاريخ بيروت بتاريخ بيروت بتاريخ بيروت بتاريخ بيروت بتاريخ بيروت بيرو

عن حكومة الجمهورية اللبناتية

عن حكومة الجمهورية التركية

التوقيع / \_ \_ التوقيع الكاو الإسم : خلوصى أكلو

المنصب: وزير الدفاع الوطني

التوقيع : موريس سليم

المنصب : وزير الدفاع الوطني

# MILITARY FINANCIAL COOPERATION AGREEMENT BETWEEN

THE GOVERNMENT OF LEBANESE REPUBLIC AND

THE GOVERNMENT OF THE REPUBLIC OF TÜRKİYE



#### MILITARY FINANCIAL COOPERATION AGREEMENT BETWEEN THE GOVERNMENT OF LEBANESE REPUBLIC AND THE GOVERNMENT OF THE REPUBLIC OF TÜRKİYE

\*

#### PREAMBLE

The Government of Lebanese Republic and the Government of the Republic of Türkiye (hereinafter shall be referred to as "Party" solely and "Parties" conjointly) with a view to further strengthen the military cooperation within the scope of long standing friendly relations and to contribute to restructuring of the Armed Forces of the Lebanese Republic, have agreed on the following issues.

#### ARTICLE-I PURPOSE

The purpose of this Agreement, based on the military financial cooperation between the Government of Lebanese Republic and the Government of Republic of Türkiye, is to determine the principles related to provision of a total of US Dollars equivalent to 100.000.000 TL (onehundredmillionTurkishLiras) to be allocated extending to years in order to purchase goods and services for military purposes preferably from domestic firms and companies making 100% domestic production primarily in Türkiye within the framework of the national laws and annual budget appropriations of the Republic of Türkiye.

#### ARTICLE -II SCOPE

With this Agreement, the resource in the amount of US Dollars equivalent to 100.000.000 TL (onehundredmillionTurkishLiras) shall be provided in the form of making financial contribution to the cost of goods and services to be purchased by the Government of Lebanese Republic for military purposes preferably from domestic firms and companies making 100% domestic production primarily in Türkiye and in accordance with the related legislation of the Government of the Republic of Türkiye.

## ARTICLE -III COMPETENT AUTHORITIES AND POINTS OF CONTACT

This Agreement shall be implemented by the Ministry of National Defense of Lebanese Republic on behalf of the Government of Lebanese Republic and by the Ministry of National Defense of the Republic of Türkiye on behalf of the Government of the Republic of Türkiye. The points of contact for this Agreement are the Office of the Military Attaché/Embassy of Lebanese Republic in Ankara/the Republic of Türkiye and the Office of the Military Attaché/Embassy of the Republic of Türkiye in Beirut/Lebanese Republic.

#### ARTICLE -IV IMPLEMENTATION PRINCIPLES

- 100.000.000 TL (onehundredmillionTurkishLiras) resource is allocated extending to years and within the framework of national laws and annual budget appropriations of the Republic of Türkiye.
- Following the entry into force of this Agreement, the Republic of Türkiye shall be notified of the prioritized project proposals (should cover type, amount, technical specifications and, if any) photographs of the material) concerning foreign military assistance extending to years by the Government of Lebanese Republic. نسخة طبق الإ

- 3. The Government of Lebanese Republic sends the previous year's updated project proposals (should cover the type, amount and specifications of the material), which they report till the end of January every year, to the Republic of Türkiye.
- 4. It is notified each year by the Military Attaché Office/Embassy of the Republic of Türkiye to Lebanese Republic whether how much part of the 100.000.000 TL (onehundredmillionTurkishLiras) resource shall be allocated and whether for which project the allocated part shall be used.
- 5. The notified part of the allocated resource can be used for 5 (five) years after the date of notification to Lebanese Republic by the Military Attaché Office/Embassy of the Republic of Türkiye. Usage right of the allocated resource expires if not used within this period. Disposition right of the resource with expired usage right belongs to the Republic of Türkiye.
- 6. In case of purchase of materials and services, for military purposes, from domestic firms and institutions, primarily in Türkiye and preferably making 100% home production, the resource allocated for the approved procurement projects is made available for use under the coordination of the Ministry of National Defense of the Republic of Türkiye, as per provisions of the agreement.
- 7. The Government of Lebanese Republic sends the list of requirements (in a way that it shall cover its priorities as well) to be determined within the scope of notified project, by considering the resource allocated for the procurement process, to the Ministry of National Defense of the Republic of Türkiye through diplomatic channels. In the framework of principals to be specified by the Ministry of National Defense of the Republic of Türkiye, the process of procurement from the priority firms and institutions in Türkiye, preferably making 100% home production, gets started.
- 8. Supplier shall dispatch the goods to be delivered to Lebanon from Türkiye to the relevant country and transit trade shall not be performed.
- 9. Shipping, freight, transportation, mounting, packaging, training expenses and transportation and food and accommodation expenses of the personnel to come to Türkiye for the performance of this training, expenses directly related to the allocation of the cash resource such as travel allowances and daily wages, insurance, banking charges, taxes, fees and exchange difference expenses shall be in the sales contract to be made between the Government of Lebanese Republic and the firm.
- 10. Payments shall be made following notification of the Ministry of National Defense of the Republic of Türkiye by the Government of Lebanese Republic with a Note through diplomatic channels that the goods are received completely and undamaged in accordance with the terms of contract and inspection procedures as required by the procurement process carried out in the coordinatorship of the Ministry of National Defense of the Republic of Türkiye.
- 11. In the event that the Government of Lebanese Republic makes a purchase above the allocated resource amount, they must transfer additional resources to the amount allocated. The Government of the Republic of Türkiye shall not make a payment above the notified allocated amount. The additional resource shall be paid by the Government of Lebanese Republic.
- 12. Visits related to the procurement process shall be initiated following the notification of the Government of Lebanese Republic of the allocated amount. Expenses of the Government of Lebanese Republic officials concerning this process shall be covered by the Government of Lebanese Republic. After the transition of procured goods and services to Lebanon, laws of the Government of Lebanese Republic are enforced.

#### ARTICLE-V USAGE RIGHTS FOR THE GOODS AND SERVICES

1. With this Agreement, resources transferred and goods and services supplied by the Government of the Republic of Türkiye cannot be excluded from the inventory by the

Government of Lebanese Republic without the written consent of the Government of the Republic of Türkive.

- Republic of Türkiye.

  2. The Government of Lebanese Republic shall not transfer the goods and services or their usage rights to another country or a third Party without receiving the prior written consent of the Republic of Türkiye.
- Government of the Republic of Turkiye.

  3. The provisions of this Agreement shall not affect the commitments arising from other international agreements to which both sides are Parties and shall not be used against the interests, security and territorial integrity of other states.

## ARTICLE-VI SECURITY OF CLASSIFIED INFORMATION

The Parties shall not disclose the content and implementation of the Agreement or the classified information which shall be exchanged between the Parties to a third party without written consent of the other Party. This principle of confidentiality shall continue to apply even after termination of the Agreement.

# ARTICLE-VII SETTLEMENT OF DISPUTES

Any dispute that may arise due to implementation or interpretation of this Agreement, the dispute shall be settled through negotiations via diplomatic channels without being brought to any third party, arbitration board or international court and shall be settled through negotiations via third party, arbitration board or international court and shall be settled through negotiations via third party, arbitration board or international court and shall be settled through negotiations through diplomatic channels. If a resolution cannot be reached as a result of negotiations through diplomatic channels, this Agreement can be terminated according to the procedure defined in Article X.

# ARTICLE -VIII REVISION AND AMENDMENT

- Each Party may propose revision or amendment of this Agreement. In this case, the Parties will start discussions within 30 (thirty) days at the latest of receipt of written notification thereof.
- 2. Amendments agreed upon by the Parties in writing shall enter into force in accordance with the procedure prescribed in Article IX.
- 3. If no results can be obtained within 60 (sixty) days in the discussions, this Agreement can be terminated as per the provision in Article X.
- 4. The Parties shall continue to fulfill their obligations arising from this Agreement during the negotiation process.

# ARTICLE -IX RATIFICATION AND ENTRY INTO FORCE

This Agreement shall enter into force on the date of receipt of the last written notification by which the Parties notify each other, through diplomatic channels, of the completion of their internal legal procedures required for the entry into force of the Agreement.

# ARTICLE -X DURATION AND TERMINATION

This Agreement shall remain in force for a period of 5 (five) years from the date of entry into force.

- 2. Unless one of the Parties notify as written their intention to terminate the Agreement to the other Party through diplomatic channels 60 (sixty) days before the end of the enforcement date, this Agreement shall extend automatically for one-year (1) periods.
- 3. In the event that one of the Parties does not comply or concludes that the other Party is not complying with the provisions of this Agreement, the Parties shall be able to propose a consultation in written form. These consultations shall be started within 30 (thirty) days at the latest after the written notification has been received. If no result is reached within following 60 (sixty) days, either Party shall terminate this Agreement within 60 (sixty) days from the date of receiving the written notification.
- 4. In any case, if the resource allocated to the Government of Lebanese Republic pursuant to this Agreement is used completely, the agreement shall end automatically.
- 5. In case this Agreement ends for any reason, the allocated but not used resource shall be returned to the treasury of the Republic of Türkiye without considering the notification date.
- Termination of Agreement for any reason shall not prejudice the provisions of Article V of this Agreement.

# ARTICLE -XI TEXT AND SIGNATURES

- 1. This Agreement is prepared in two original copies in Arabic, Turkish and English languages, each text being equally authentic. In case of any dispute that may arise due to implementation of this Agreement, English text shall prevail.

ON BEHALF OF THE GOVERNMENT OF LEBANESE REPUBLIC

THE REPUBLIC OF TÜRKİYE

ON BEHALF OF THE GOVERNMENT OF

SIGNATURE :

NAME

: Maurice SLEEM

TITLE

: Minister of National Defence

SIGNATURE

NAME

: Hutusi AKAR

TITLE

: Minister of National Defence



THE IMPLEMENTATION PROTOCOL

REGARDING THE FINANCIAL ASSISTANCE

BETWEEN

THE GOVERNMENT OF LEBANESE REPUBLIC

AND

THE GOVERNMENT OF THE REPUBLIC OF TÜRKİYE



#### THE IMPLEMENTATION PROTOCOL REGARDING THE FINANCIAL ASSISTANCE BETWEEN THE GOVERNMENT OF LEBANESE REPUBLIC AND THE GOVERNMENT OF THE REPUBLIC OF TÜRKİYE

#### PREAMBLE

The Government of Lebanese Republic and the Government of the Republic of Türkiye (hereinafter shall be referred to as "Party" solely and "Parties" jointly) have agreed on the following issues so as to further strengthen the military cooperation and to contribute to development of the General Security and the Government Security, Home Guard Commandership and the Armed Forces of Lebanese Republic within the scope of long standing friendship relations.

#### ARTICLE-I PURPOSE

The purpose of this Protocol is to establish the implementation principles of the financial Dollars (threemillionfivehundredthousandTurkishLiras) to be allocated by the Government of the Republic of Türkiye to the Government of Lebanese Republic, within the framework of national laws and annual budget appropriations of the Republic of Türkiye extending to years.

#### ARTICLE-II SCOPE

Financial Assistance to be provided by the Government of the Republic of Türkiye involves the transportation, board and lodging expenses and training/course fees (except for the fees of those training/courses that are reported to be costly by the Turkish Armed Forces) of the personnel of the General Security and the Government Security, Home Guard Commandership and the Armed Forces of Lebanese Republic who will attend the training/courses given/coordinated by the training centers existing within the structure of the Turkish Armed Forces such as Partnership for Peace Training Centre, Centre of Excellence of Counter Terrorism and Multinational Maritime Security Center of Excellence as well as transportation expenses for the official visits to be paid to the Turkish Ministry of National Defense, Chief of General Staff, Land Forces Command, Naval Forces Command and Air Forces Command and to their subsidiaries or for the individual visits regarding the activities to be organized by the above-mentioned institutions and their subsidiaries but not carried out within the scope of any Agreement/Protocol/Memorandum of Understanding etc. and for which no contrary provision is laid down for covering of the transportation expenses by the Republic of Türkiye in the relevant Agreement/Protocol/Memorandum of Understanding, etc.

## ARTICLE-III COMPETENT AUTHORITIES AND POINTS OF CONTACT

This Protocol shall be implemented by the Ministry of National Defense of Lebanese Republic on behalf of the Government of Lebanese Republic and by the Ministry of National Defense of the Republic of Türkiye on behalf of the Government of the Republic of Türkiye. The points of contact for this Protocol are the Office of the Military Attaché/Embassy of Lebanese Republic in Ankara/the Republic of Türkiye and the Office of the Military Attaché/Embassy of the Republic of Türkiye in Beirut/Lebanese Republic.

#### ARTICLE-IV IMPLEMENTATION PRINCIPLES

3.500.000 TL (threemillionfivehundredthousandTurkishLiras) resource is allocated extending to years and within the framework of national laws and annual budget appropriations of the Republic of Türkiye. سخة طبق الاصل -2-

- It is notified each year by the Military Attaché Office/Embassy of the Republic of Türkiye to (threemillionfivehundredthousandTurkishLiras) resource shall be allocated and whether in which much fields the allocated part shall be used.
- The financial assistance to be made and transferred to the bank account of Turkish Military Attaché Office of the Republic of Türkiye in Lebanese Republic by the Ministry of National Defence of the Republic of Türkiye is used in the power of Turkish Military Attaché Office of the Republic of Türkiye at Lebanese Republic in the framework of directives given by the Ministry of National Defence of the Republic of Türkiye.
- The notified part of the allocated resource can be used for 5 (five) years after the date of notification to Lebanese Republic by the Military Attaché Office/Embassy of the Republic of Türkiye. Usage right of the allocated resource expires if not used within this period. Disposition right of the resource with expired usage right belongs to the Republic of Türkiye.
- The provisions of this Protocol shall not affect the commitments of Parties arising from other international agreements to which they are parties, and shall not be used against interests, security and territorial integrity of other states.

#### ARTICLE-V SECURITY OF CLASSIFIED INFORMATION

The Parties shall not disclose the content and implementation of the Protocol or the classified information which shall be exchanged between the Parties to third parties without written consent of the other Party. This principle of confidentiality shall continue to apply even after termination of the Protocol.

#### ARTICLE-VI SETTLEMENT OF DISPUTES

Any dispute that may arise due to implementation or interpretation of this Protocol, the dispute shall be settled through negotiations via diplomatic channels without being brought to any third Party, arbitration board or international court and shall be settled through negotiations via diplomatic channels. If a resolution cannot be reached as a result of negotiations through diplomatic channels, this Protocol can be terminated according to the procedure defined in Article

#### ARTICLE -VII REVISION AND AMENDMENT

- Each Party may propose revision or amendment of this Protocol. In this case, the Parties will start discussions within 30 (thirty) days at the latest of receipt of written notification thereof.
- Amendments agreed upon by the Parties in writing shall enter into force in accordance with the procedure prescribed in Article VIII.
- If no results are obtained within 60 (sixty) days after consultations begin, this Protocol can be terminated in accordance with the provisions in Article IX.
- The Parties shall continue to fulfill their obligations arising from this Protocol during the negotiation process.

# ARTICLE -VIII RATIFICATION AND ENTRY INTO FORCE

This Protocol shall enter into force on the date of receipt of the last written notification by which the Parties notify each other, through diplomatic channels, of the completion of their internal legal procedures required for the entry into force of the Protection نسخة طبق الاصلا

# ARTICLE -IX DURATION AND TERMINATION

- 1. This Protocol shall remain in force for a period of 5 (five) years as from the date of entry into force.
- 2. Unless one of the Parties notify as written their intention to terminate the Protocol to the other Party through diplomatic channels 60 (sixty) days before the end of the enforcement date, this Protocol shall be extended automatically for one-year (1) periods.
- 3. In the event that one of the Parties does not comply or concludes that the other Party is not complying with the provisions of this Protocol, the Parties shall be able to propose a consultation in written form. These consultations shall be started within 30 (thirty) days at the latest after the written notification has been received. If no result is reached within following 60 (sixty) days, either written notification has been received within 60 (sixty) days from the date of receiving the written notification.
- 4. In any case, if the resource allocated to the Government of Lebanese Republic pursuant to this Protocol is used completely, the Protocol shall end automatically.
- In case this Protocol ends for any reason, the allocated but not used resource shall be returned to the treasury of the Republic of Türkiye without considering the notification date.
- 6. Termination of Protocol for any reason shall not prejudice the provisions of Article V of this Protocol.

# ARTICLE -X TEXT AND SIGNATURES

- 1. This Protocol is prepared in two original copies in Arabic, Turkish and English languages, each text being equally authentic. In case of any dispute that may arise due to implementation of this Protocol, the English text shall prevail.

ON BEHALF OF THE GOVERNMENT OF LEBANESE REPUBLIC

SIGNATURE :

NAME

: Maurice SLEEM

TITLE

: Minister of National Defence

ON BEHALF OF THE GOVERNMENT OF THE REPUBLIC OF TÜRKİYE

SIGNATURE

NAME

: Hulusi AKAR

TITLE

: Minister of National Defence



#### الأسباب الموجبة

بهدف تعزيز العلاقات وتطوير التعاون في مختلف المجالات العسكرية في إطار علاقات الصداقة القائمة منذ فترة طويلة بين حكومة الجمهورية التركية، وللمساهمة في إعادة تشكيل قوات الجمهورية اللبنانية المسلحة،

وإنطلاقاً من الإحترام المتبادل لسيادة كل من الدولتين والتزامهما بأهداف ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وقعت اتفاقية تعاون في الشؤون المالية العسكرية وبروتوكول مشروع تنفيذ الدعم النقدي بين البلدين في بيروت بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٢٤ وفي انقره بتاريخ ٢٠٢٣/١/٤.

وعليه ترى وزارة الدفاع الوطني أهمية إبرام الاتفاقية هذه،

وبما أن طلب الموافقة على إبرام اتفاقية تعاون في الشؤون المالية العسكرية وبروتوكول مشروع تنفيذ الدعم النقدي بين وزارتي الدفاع اللبنانية والتركية، يتطلب إستصدار مشروع قانون عملاً بأحكام المادة ٥٢ من الدستور.

لذلك،

تم إعداد مشروع القانون المرفق الرامي الى طلب الموافقة على إبرام إتفاقية التعاون في الشؤون المالية العسكرية وبروتوكول مشروع تنفيذ المدعم النقدي بين وزارة المدفاع الوطني لدى الجمهورية اللبنانية ووزارة الدفاع لدى الجمهورية التركية.

